

[5541-2082] حكم الشك في عدد الرضعات، وهل يقدم قول

المرضعة على غيرها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة ارضعت طفلة وكبرت هذه الطفلة وتزوجت. والسؤال ان المرأة قالت لا اعلم هل ارضعته؟ هل ارضعتها؟ الرضعات المحرمة ام لا بينما اكدنا بعض النسوة انها ارضعتها تلك الرضعات المحرمة. فهل يثبت هذا الرضاع ام لا يثبت -

00:00:00

المرضعة مقدمة على غيرها لان هي صاحبة الشأن فاذا كان عندها شك فانه لا يثبت الرضاع نعم - 00:00:25